

قرار رئيس جمهورية مصر العربية رقم ١٨٤ لسنة ٢٠١٤

رئيس الجمهورية المؤقت

بعد الاطلاع على الدستور المعدل الصادر في الثامن عشر من يناير سنة ٢٠١٤ ؛
وعلى قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ ؛
وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ؛
وعلى القانون رقم ١٤٣ لسنة ١٩٨١ في شأن الأراضي الصحراوية ؛
وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ في شأن بعض الأحكام المتعلقة بأملاك الدولة الخاصة ؛
وعلى القانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ في شأن البيئة ؛
وعلى القانون رقم ٨ لسنة ١٩٩٧ بإصدار قانون ضمانات وحوافز الاستثمار
والقوانين المعدلة له ؛
وعلى القانون رقم ١٥٢ لسنة ٢٠٠١ بشأن المناطق الاستراتيجية ذات الأهمية العسكرية ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٣ لسنة ٢٠٠١ بإنشاء المركز الوطنى
لتخطيط استخدامات أراضى الدولة ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٤ لسنة ٢٠٠١ بشأن تحديد استخدامات أراضى الدولة
حتى عام ٢٠١٧ ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٢٠ لسنة ٢٠٠٥ بشأن تنظيم وزارة التجارة والصناعة ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٥٠ لسنة ٢٠٠٥ بإنشاء الهيئة العامة للتنمية الصناعية ؛
وبناءً على ما عرضه المركز الوطنى لتخطيط استخدامات أراضى الدولة ؛
وبعد موافقة مجلس الوزراء ؛

قرر :

(المادة الأولى)

ووفق على إعادة تخصيص مساحة ٦٢, ٣٩٨ فدان من الأراضي المملوكة للدولة ملكية خاصة ،
منها مساحة ٣٧, ١٤٣ فدان نقلاً من الأراضي المملوكة للقوات المسلحة ، وذلك وفقاً للخريطة
والإحداثيات المرفقة لصالح وزارة التجارة والصناعة والاستثمار لاستخدامها فى إقامة
منطقة صناعات متطورة لدباغة الجلود ونقل وإعادة توطین مداخل مصر القديمة .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٦ شعبان سنة ١٤٣٥ هـ

(الموافق ٤ يونية سنة ٢٠١٤ م) .

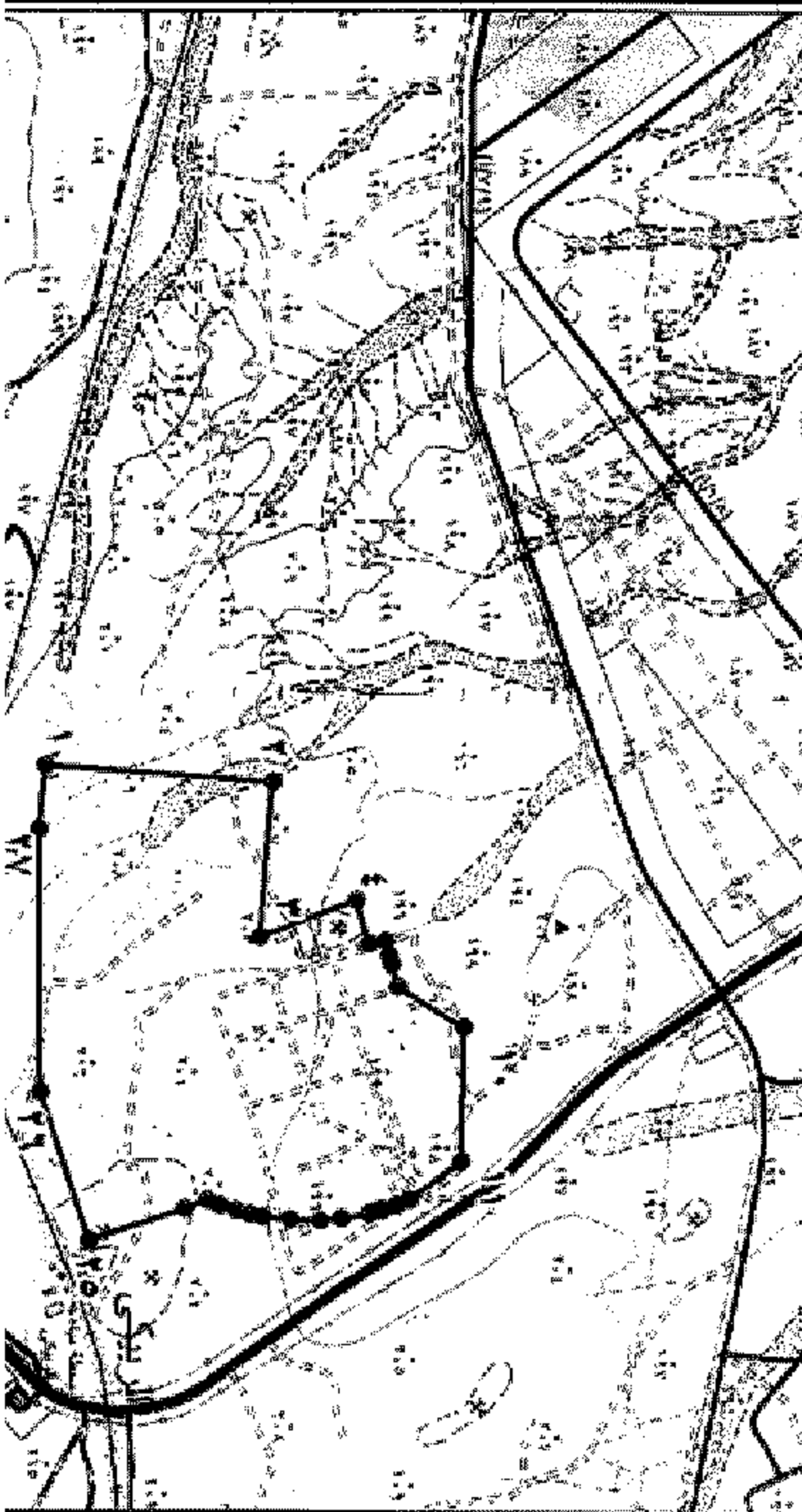
عبدلى منصور



لوحه توضيح
مسودة القرار الجمهوري لقطع أرض مخصصة
لإقامة مدينة الجلود بالبروكسي



وزارة الداخلية
الهيئة الهندسية للقوات المسلحة
إدارة المساحة العسكرية



新加坡坡底街門牌四十四號

Figure 1

[illegible]

2000

संस्कृत-विश्वकोष

1. *Chlorophyll*

